

الجامع الصحيح المختصر (صحيح البخاري)

- وقال منصور عن إبراهيم لا بأس بالقراءة في الحمام وبكتب الرسالة على غير وضوء .
- وقال حماد عن إبراهيم إن كان عليهم إزار فسلم وإلا فلا تسلم